حلقات نور على الدرب)391(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في لقائنا هذا. الذي نعرض فيه - 00:00:00

وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن بن عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة مرحبا بالشيخ عبد الله. مرحبا بكم وبالمستمعين. الشيخ عبد الله احرظنا في لقاء من لقاءاتنا رسالة منصور حسن محمد التويم السفيدي من اليمن الشمالي - 00:00:18

الذي سأل في اللقاء الماضي عن تأخير الصلاة وعن شرب المسكر في لقائنا هذا يقول اشاهد بعض الاخوان المقيمين هنا في بلدان اوروبا من طبعا هو يبعث الرسالة من اوروبا. يقول اه اشاهد بعض الاخوان - 00:00:38

مقيمين هنا في بلدان اوروبا من البلدان الاسلامية يتزوجون بفتيات غير آآ اسلاميات بل انهن غربيات كما يبدو لي ان شروط النكاح ليست اه مسلوكا بها على منهج الشريعة الاسلامية - 00:00:56

وينجبون هؤلاء آآ من فتيان وفتيات اولاد لهؤلاء المقيمين اه كيف يكون النكاح هذا؟ وكيف بالاولاد هؤلاء؟ وفقكم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:13

الجواب يجوز للمسلم ان يتزوج الكتابية سواء فكانت يهودية او نصرانية اذا كانت محصنة عفيفة وقد دل القرآن على ذلك ودلت سنة الرسول صلوات الله وسلامه عليه وبناء على ذلك - 00:01:38

الاولاد الذين يأتون من هذا الزواج هم اولاد شرعيون ولا ينبغي ان يكون هذا محل اشكال وبالله التوفيق اه ايضا يقول في ايام مضت كنت اعيش مع مجموعة من الشباب كان البعض منهم يؤدون الصلاة والبعض منهم لا يؤدونها - 00:02:14

فكنا نأكل ونشرب سواء بحكم الظروف التي تجمعنا في السكن فكنت اذا قدمت على احد من الذين لا يؤدون الصلاة لا اقرأهم السلام ولا ارد عليهم به. فهل اكون اثما في ذلك - 00:02:48

تفوته لفضيلة البداءة بالسلام ام لا الجواب من ترك الصلاة جاهدا لوجوبها كفر بالاجماع ومن تركها تهاونا او كسلا كفر على الصحيح من اقوال اهل العلم وهؤلاء الذين يتركون الصلاة - 00:03:03

لا يجوز لك ان تجلس معهم ولا ان تأكل معهم ولا ان تشرب معهم الا اذا كان ذلك من اجل دعوتهم الى الاسلام وذلك بنقلهم من حالتهم السيئة الى حالة حسنة ولو كان هذا النقل يقع على - 00:03:29

سبيل بالتدريج. نعم. واما كونك لا تبدأهم بالسلام فعملك هذا عمل صحيح وبالله التوفيق آآ هذه ايضا آآ بقية اسئلة المستمع يقول يوجد مسجد في مدينة من مدن انجلترا فنؤدي فيه الصلاة وبعد انتهاء صلاة المغرب اه يقام في ذلك مسجد درس في كتاب الله تعالى فيكون البعض منا في حلقة الدرس والبعض يكونون في درس - 00:03:53

الافراد في قاعة المسجد فهل يكون الذين يتلون القرآن افرادا خارجا عن حلقة الدرس اثمين لما يشوشون به على لكتاب الله في الحلقة الجواب لا يجوز للتالين للقرآن في الحلقة - 00:04:28

من اجل تعلمه ان يرفعوا اصواتهم رفعا يؤذي من في المسجد من التالين للقرآن ومن المصلين كما انه لا يجوز للاشخاص الذين

انفردوا عن الحلقة وصار كل واحد منهم يقرأ القرآن على انفراده لا يجوز لهم ايضا ان يرفعوا اصواتهم - 00:04:47
رفعا يؤذون به غيرهم من التالين للقرآن من اهل الحلقة ولا من المصلين فالواجب ان يتعاون بعضهم مع بعض وان يشتغل بتلاوة القرآن لكن على وجه لا يكون فيه اذى وبالله التوفيق - 00:05:27
ايضا يقول يكون البعض منا مستعجلا عن اداء صلاة العشاء وحينئذ يكون الفرق من دخول وقت المغرب الى دخول وقت العشاء آآ خمسا واربعين دقيقة. فاقل فهل ذلك الوقت نكتفي به لدخول صلاة العشاء؟ ام لا وفقكم الله - 00:05:55
الجواب دخول وقت العشاء يقع بعد خروجي وقت المغرب فاذا غاب الشفق فانه يدخل وقت العشاء واما تحديد ذلك بالدقيقة فهذا يختلف باختلاف البلدان وبالله التوفيق آآ هذه رسالة وردتنا من حبيب الرحمن من محلات احمد عايد الحربي من المدينة المنورة. يقول ماذا تقولون يا علماءنا في - 00:06:15
قرض لا يعرف المقرض اني استقرضت خمسين ريالا من رجل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذت منه العنوان لكن العنوان ضاع مني ولا ادري كيف اؤدي هذا القرظ وفقكم الله - 00:07:04
الجواب اذا كان الامر كما ذكرت من انك اقترظت هذا المبلغ من شخص لا تعرفه واخذت اسمه ولكنه ضاع منك فانك تتصدق بهذا القرظ على الفقراء على نيتي انه لصاحبه - 00:07:18
فان جاء صاحبه في يوم من الايام فانك تخبره بما فعلت فان الله فالاجر له وان لم يمضه فانك تعطيه حقه ويكون الاجر لك وبالله التوفيق اه هذه الرسالة وردتنا من - 00:07:52
المستمع يقول المرسل الاخ سعود مطلق شديد القحطاني من الرياض يقول رجل اه قد تزوج بامرأة وبعد الزواج آآ يقول انهم شكوا او ظنوا اهل الرجل بانها اخت له من الرضاعة. فماذا يفعل وفقكم الله - 00:08:15
الجواب الاصل هو عدم الرضاعة وهذا امر متيقن في ظاهر الامر والشق الذي طرأ من وجود رظاع وهذا الشك حصل بعد الزواج فانه لا عبرة به لان لان الشك لا يرفع اليقين - 00:08:42
وكذلك لو كان هذا الشك قبل عقد النكاح وبالله التوفيق اه ايضا يقول سلفت احد اقاربي فلوس فهل يجب اخراج الزكاة منها ام لا الجواب اذا كان هذا قرض يبلغ نصابا - 00:09:34
بنفسه او بضمه الى نقود اخرى عندك او الى عروظي تجارة فانك تخرج زكاته ونصاب الفضة ستة وخمسون ريالا عربيا او ما يعادل قيمتها من النقد الورقي ونصاب الذهب احد عشر جنيها - 00:10:03
سعوديا وثلاثة اسمع جنيه او ما يعادلها من النقد الورقي وبالله التوفيق. اه هذه رسالة وردتنا من الطائف من المرسل نون ميم الحربي تقول في رسالته اه ابعث بهذه الرسالة حاملة هذا السؤال وهي - 00:10:49
اه انني في يوم من الايام قلت لوالدتي بسلف لي فلوس للزواج وكانت هي في ذلك الوقت زعلانة وكانت تطلبني فلوس وزعلت علي وقالت فلوسي ما اقدر اعطيك اياها للزواج. تريد - 00:11:15
تتسلف له وقامت تتكلم علي وبكت في نفس الوقت واصرت على الخروج من منزلي وحرمت انا في ذلك الوقت الزواج على نفسي وقلت يحرم علي الزواج طول ماني حي على قدينا. وبعد مدة طلبت مني والدتي ان اتزوج لكي ترى اولادي وهي على قيد الحياة. خطبت لي - 00:11:31
ودفعت ولكنني الان متحير ولم ادخل اريد الاجابة منكم هل يجوز لي ان ادخل؟ وما الحكم في ذلك؟ وفقكم الله الجواب يكفر كفارة يمين ذكرها الله جل وعلا بقوله تعالى - 00:11:53
لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان كفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة من لم يجد وصيام ثلاثة ايام - 00:12:19
ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم الاية فبين الله جل وعلا كفارة اليمين على التخيير بالنسبة الكسوة والاطعام والعتق هو مخير بين هذه الامور الثلاثة واذا لم يستطعها فانه - 00:12:37

ينتقل الى الصيام وكفارة الصيام على الترتيب بعد هذه الامور وبالله التوفيق آآ حول الرضاعة والطلاق وردتنا هذه الرسالة من الرياض من المرسل عين عين ميم يقول فيها اه طبعا اه هو يسأل عن اه ارث ثلاثة رجال اخوان وكذا الى اخره. اما بالنسبة للارث يحال اه المحكمة او يراجع اقرب - 00:13:08

محكمة اليه لان البرنامج لا يجيب على الاسئلة يتعلق بالمواريث اه يقول شخص رظعت معه او رظعت معه امرأة عن والدته المرأة لها اخوات من ابيها. هل يجوز له الزواج باحداهن ام لا - 00:13:40

اذا رضعت الجواب اذا رضعت امرأة من امه وهذه المرأة لها اخوات فان الاخوات لا علاقة لهن بهذا الرظاع فيجوز له ان يتزوج من شاء منهن واما المرأة التي رضعت من امه - 00:13:59

فاذا كان الرضاع خمس رضعات الحولين فانه لا يجوز له الزواج بها مع العلم ان الروعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويرضى منه لبنا ثم يتركه لتنفس او انتقال ونحو ذلك - 00:14:42

هذه رضعة فاذا عاد روعة اخرى واذا كان الرضاع بعد الحوليني او لم يبلغ خمس رضعات جاز له ان يتزوجها هذا هو الذي دلت عليه الادلة من القرآن والسنة وبالله التوفيق - 00:15:08

شكرا اثابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا. الذي عرضنا فيه رسائل السادة منصور حسن محمد التويم السفيدي من آآ اليمن الشمالية وحبيب الرحمن من محلات احمد عايد الحربي بالمدينة المنورة والاخ سعود شتيد القحطاني - 00:15:30

من الرياض والمرسل نون ميم الحربي الطائف. يسأل عن الحلف عن الزواج بالدينة. والمرسل عين عين ميم من الرياض. اسألوا عن اه عرضنا هذه الاسئلة والاستفسارات على الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء. شكرا للشيخ عبد الله - 00:15:50

وشكرا لكم ايها السادة. والى ان نلتقي بحضراتكم ان شاء الله نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شكرا لكم وللمستمعين - 00:16:11